

تمت

وردت الام
الصلحة

الحق على اعمه فانهم بذلك الحصة وما لطف قوله رب كل عبد عيب ذكرا لاله شبيها
 وبه تعبر لما طلع عن الاضواء دعت الاضواء اوليك الاصنام فالرب المصطفى من رضى الصبيحة
 نفس الله الاحد بانه الواحد في صفاته الواسع كحسن راقه بغيره اي اشبهها او الكالم من الرب السحاب اي دامت وعلى العينين هو الذي اصغرنا
 بوسع رحمة والصالوة على سيد المرسلين وضامه النبيين انبيهم في انفضالهم اليوم وغدا وهو القام الالهي اذ لا ابدا والعباد منهم لمواكب جنس العقلاء والملاول
 وابرهم بحسنه وآبه وعلى آله واحبابه مقاليد البعثة ومفاخرها ومجاخرها المسمى للعبود بالانبياء الاصلح فان قيل لم يبد رب كل شئ وهو اعم
 ومصاحبها وبعد ذمها للواقي بكم الله المعبود وغير محرمين محرمين داوود الله لان الكاليف من ملكهم انما يتوجه على العقلاء والكتابات لبيانها لخص الصلوات
 الجارية لولا فسحق نعمته الله في الدين وجعله لسان صدق في الآخرة فطلب
 من تصبغ لادام الله بوقيعه وسئل في اقتباس العاشر طريقهم ان اشرف لهم
 مسابله المنقومة شرها منقودا بين الاطناب الملهو الاقلا للقل يقب به
 بين واقع النزاع ونواضع الاجماع قلنا منهم لعل حطيت من رايض العلم بشيخ
 سخاليه وصبا به بشيخه ولست هنا لك في ذلك ولكن مع قلة الضاعة
 خويجي عن اهل الصناعة اجبتهم التمسيم وبغفام واسنعتهم حاجتهم ومرو
 وشرفت فيه بوقيع الله تعالى واقتل عليه واجامته ان يجعل فيد من الناس
 مؤيولهم فحسبت قبول في القلوب ويقب في البلاد تمت الصبا والنسب
 وسبته حقايق المنقومة ليدان الاسم د الاعلى فراه ونحوها مما جواه وحث على
 وضع الركبتين العروى فيم النصير قال الشيخ الامام الحنفى ثم اللان ابو حنيفة
 محمد بن اسمعيل السفي رحمة الله عليه يا ايها الاله رب كل عبد والاله
 للهدى احسان الباقى قضى نطق قبل باسمه اخيرا واذم ووضع الباقى على
 ابتدا او ابتدا او وقع على عن ابتدا في من الاجازة انما لم يصرح لهذا المصنف ليع
 فنا و باسم الله لا يقبل شيه وهذا ظهروا ربة اللبيب على الكليم علمها ل
 حيث قال اللبيب ان الله معنا وقال الكليم ان محيى رضى من الصفاق ونظ
 حذف صفتي للداره قوله ضالى في تسع آيات اعلى في تسع آيات من العشق
 ثم من حين الوصل فما سمر لاله انبا تبارك الكتابه لان اسفاظها في التسمية
 لكنها ما يكتب او اقامة نظير الباقى كما حقه في الاحراق والمعنيان ثم
 فيما نحن صلا فبيغ على خبيثة الاصل والاله اسم للعبود المحي واطلاقة على المحي
 والشعرات كان محي محي الانجاز وتيجيل صورة الجار لا يقوم لصدايق
 البراهين ولذلك ما انظر الشيخ عليه مقاله لاله لاله لم يسا رضى احد حاجه وال

وهو القام الالهي اذ لا ابدا والعباد منهم لمواكب جنس العقلاء والملاول
 المسمى للعبود بالانبياء الاصلح فان قيل لم يبد رب كل شئ وهو اعم
 لعل حطيت من رايض العلم بشيخ سخاليه وصبا به بشيخه ولست هنا لك
 خويجي عن اهل الصناعة اجبتهم التمسيم وبغفام واسنعتهم حاجتهم ومرو
 وشرفت فيه بوقيع الله تعالى واقتل عليه واجامته ان يجعل فيد من الناس
 مؤيولهم فحسبت قبول في القلوب ويقب في البلاد تمت الصبا والنسب
 وسبته حقايق المنقومة ليدان الاسم د الاعلى فراه ونحوها مما جواه وحث على
 وضع الركبتين العروى فيم النصير قال الشيخ الامام الحنفى ثم اللان ابو حنيفة
 محمد بن اسمعيل السفي رحمة الله عليه يا ايها الاله رب كل عبد والاله
 للهدى احسان الباقى قضى نطق قبل باسمه اخيرا واذم ووضع الباقى على
 ابتدا او ابتدا او وقع على عن ابتدا في من الاجازة انما لم يصرح لهذا المصنف ليع
 فنا و باسم الله لا يقبل شيه وهذا ظهروا ربة اللبيب على الكليم علمها ل
 حيث قال اللبيب ان الله معنا وقال الكليم ان محيى رضى من الصفاق ونظ
 حذف صفتي للداره قوله ضالى في تسع آيات اعلى في تسع آيات من العشق
 ثم من حين الوصل فما سمر لاله انبا تبارك الكتابه لان اسفاظها في التسمية
 لكنها ما يكتب او اقامة نظير الباقى كما حقه في الاحراق والمعنيان ثم
 فيما نحن صلا فبيغ على خبيثة الاصل والاله اسم للعبود المحي واطلاقة على المحي
 والشعرات كان محي محي الانجاز وتيجيل صورة الجار لا يقوم لصدايق
 البراهين ولذلك ما انظر الشيخ عليه مقاله لاله لاله لم يسا رضى احد حاجه وال

قال ابو حنيفة
انما الله هو
الذي خلقنا
والموتى

اوله
الحي فينا
الذي خلقنا
والموتى

هذا هو الحق
الذي لا يبدل
والله اعلم
بما في الصدور

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي خلقنا
والموتى

ان لم او فله فانما كغيره مال على هذا الطور بعينه مع اجماع من المبسوط وغيره
كتاب الصلح فان صلح الجاهل الوكيل
منه فله ما كان له او هلك الراعي الظاهر اذا قال مات سائمة من الغنم واكلها بيع
او شريت فصالحه رتب الغنم على دراهم معاومة لا يجوز هذا الصلح عندها ما يجوز عندها
وانما وضع في الجاهل الوكيل في الراعي المثل ترك لو بسف مع محمد رحمه الله وبسائة انه لا
يجوز الصلح عندها بحقيقة رحمه الله في الراعي الخاص والمثل ترك ان عند الجاهل المثل
فما هلك الا نضعه كالمودع مع المودع لا يجوز الصلح عنده فلذا هذا ويجوز عند محمد
خاصا كان او مثل تركه لان عند محمد الصلح مع المودع حايث يقع الراعي او في عين المودع
ان الاجير الخاص كالمودع وعند الصلح مع المودع لا يجوز فلذا مع الاجير الخاص والاجير
المثل تركه من مالها في يد وان لم يكن ضمنه عند يجوز الصلح معه كما يجوز مع الغاصب
من قباوي قاضي خان ويذكر في الشرح مسألة صلح المودع للاجير ولكن كتبت ما هو
الاوفى بالظن على وجه تفهم منه ذلك صلح المودع بغير اذن المثل تركه
مروا في الجاهل المثل تركه ان يفتك حصة منه فقصي يهن مائة شاة بالف
كل شاة بعشرة ثم نقد عشرة وقال في نقد حصة هذه الشاة و اراد ان ياخذ الشاة
لم يكن له ذلك وقال في الزيادات له ذلك قال الظاهر ما ذكر في الزيادات قول محمد وانكر
الرازي هذا وقال في زيادات ليس له ذلك وقال في المبسوط الصلح ان في المسئلة
عن محمد رايتين وقال في زيادات قاضي خان رواية الزيادات اصح وانما وضع في
المفضل حيث قال كل شاة بثلثة اذ لو لم يفضل الا يابون له ذلك عندهم وكل جزء من الوهن
يكون مجوزا يجمع الدين مالم يقض الكل لا يرد شاة ولا يخرق من البركة كما في
الديبان واراد منها الغنم مجازا لكل الكسر وحسنه بالفتح صحه الزونجي وقيل
بفتح اللام وضمة ايضا وفي الوهن وانفك اذا اخرج من يد الوهن وخلصه من الخبز
وقال في السائر قلب الوهن يقتل ويجعله بالدين ومن قلب فضة وزنه
وخمسة اذ يحل في جنسها وانفك الراهن بجعله عشرة دراهم يعني دراهم
وقته مثل وزنه فانكسر اللب فعلى قولها يهن الوهن بمائة ان شام جنسه وان
شاء من خلاف جنسه ويكون ما ضمن رهنا عند الذي يحل له الدين ثم توفيه رهنا
من جنسه وللكتور مالوك بالضان وعند محمد رحمه الله يحجز الراهن ان ساسم المكتور
المؤمن بدعيته وان ساسمته بفضا الدين ولو كان هلك بقطا الدين الاتفاق اما ان كان

قتمته اقل من وزنه لرد آية ضمن الوهن بمائة من خلاف جنسه عندهم ولو هلك
وفي باب التصفة رضي الله عنه ولو كانت قتمته اكثر من وزنه لمجوده بان في
باب الثلاثة ان شاء الله تعالى وحله مسألة القلب على بلان فضلا عن في الرابطة
وطامع الحيوة القلب السوار في الديوان وفي المغرب قلب فضة له سوار في
مستار من قلب الصلح وهو حارها لمانها من المساض واذا اراد من الرجل قلب فضة
وزنه عشرة دراهم بعشرة وقمة القلب اقل من عشرة دراهم يعني مائة مثلا
فانكسر العلب عند المؤمن او هلك فان انكسر فان الوهن يعزم قتمته مصوعا من الذهب
ويكون القمة رهنا مكانه ويكون المكتور المؤمن وانما صار هكذا احترازا عن
الربو واذا خلا الصلح على الراهن لانه لو لم يجعل ذلك لا يدين ان يعامل بالجداسيا
لثلاثة امان يجعل ذلك يجمع الدين ويجعل بعض الدين ويحجز الراهن على الفكاك
ولا يستل الى ان يجعل ذلك يجمع الدين لان الوهن قائم وانما يجعل الدين في اهلاك
الوهن فاذا كان عين الوهن قائما فلا يملكه الدين ولا يجوز ايضا ان يملك بعض
الدين اصل المتضمن لان الراهن يصل اليه القلب تمام وزنه وبقسط بعض منه
فتودي ذلك الى الربو ولا سبيل له ان يحجز على الفكاك يجمع الدين لان الراهن يدخل عليه
الصو لان الوهن فلا ينقص وصار وكأنه هلك بعضه فصل الله ماله ناقضا والبقية
من الدين شيئا فاذا لم يكن سبيل له هذا الوجه فلا يدين بغير المؤمن قتمته ويكون القمة
رهنا مكانه لان الذي انقص ضمان المؤمن وهذا اذا انكسر وما اذا هلك فان قول
الحنيفة لهلاك عشرة دراهم بمقدار وزنه وفي قول في يوسف ومحمد ضمن المؤمن
قتمته ويكون القمة رهنا مكانه اما ذهب التصفة رحمه الله فهو ان الوهن عند حرة
لثلاثة ارضيه ما ومنه معنى الاستنفاة فصار كالبيع والمكس باب البيع هو الوزن لا
الصاعه فلذلك في الوهن لان الدين في الوهن من طريق الحكم فاذا هلك صار موقفا
دينه والقيمة في استنفاة الفضة الوزن لا الصاعه والصاعه لا عين لها
حق في الاستنفاة الا ان كان له على حرة عشرة دراهم فاستوزم مائة
م وهو حار فانا اراد ان يملك العشرة ويروح بالمتضمن لم يكن له ذلك الاتفاق ولو
هلكت العشرة في يده ابرح بشيء عند حرة فبدت ان العشرة في الاستنفاة
للوزن لا للصاعه واما ذهب يوسف ومحمد رحمه الله ان المؤمن يعزم بمائة
لان المؤمن لا يكون حاله اشقى من حال الغاصب ولو ان غاصبا عصب ملت فضة وزنه

ان يدين

المعروف بخواجه زاده والمبسط للسيد الامام ناصر الدين السمرقندي المشهور
 بالمشهور والثانون في الفقه له ايضا رحمه الله ومنها الجامع الكبير لفتح الاسلام
 على البرزوي والجامع الكبير للامام الاستمخار والجامع الكبير لفتح الاسلام على
 الدين السمرقندي والجامع الكبير للصدر المحمدي والجامع الكبير لقاضي خان والجامع الكبير
 للامام العلاء ومنها الجامع الصغير لانه بكر الرازي والجامع الصغير لفتح الاسلام
 على البرزوي والجامع الصغير لشمس الائمة السمرقندي والجامع الصغير لشيخ
 الفقيه المعين النسفي والجامع الصغير للصدر الشهيد والجامع الصغير لصاحب
 المحطة والجامع الصغير لقاضي خان والجامع الصغير للامام العلاء والجامع الصغير
 لبلد الدين الورسكي والجامع الصغير للامام الاستمخار والجامع الصغير للامام
 وفوائد الجامع الصغير للقاضي الامام ظهير الدين البخاري صاحب الفتاوى والجامع
 الصغير للاقطي ومنها الزينات لصاحب المحطة والزينات للقاضي الامام
 المعروف قاضي خلد الزينات للقاضي الامام المعروف بقاضي خان والزينات
 للاسلام الفتاوى ومنها اصول الفقه لشمس الائمة السمرقندي واصول الفقه
 لفتح الاسلام على البرزوي وغيرهما ومنها شرح العذري وشرح الطحاوي
 وللصاحب المتاخر صاحب المظنحة في سنة دفاتر شرح الصاعدي وال
 المحطة والفتاوى والشمس الكبري والصغرى والمعنى والمبسوط للصدر للاسلام
 وقاضي قاضي خان وقاضي العناء والفتاوى الظهيرية وقاضي الاقطي
 والقائل في الفتاوى ونظم الفقه للامام الرديوسي وجامع الاشرقي في الفقه
 وادب القاضي للصدر الشهيد والهداية والاصباح والتجويد لفتح الاسلام
 بهان الدين وزاد المعنى وعبث المعنى وملاذمتي والحرائر والاضراب
 وللخاصة لا فقار الدين المعروف وقاوي الكشي في دفترين ومنها الاسوار للشيخ
 الامام ابن ريدالروسي والطريقة للامام البرغوثي والطريقة لجملة الائمة السمرقندي
 والطريقة العلانية والطريقة النظائرية والطريقة الحجازية وطريقة الخروف
 لبعض المشايخ ومنها الفرائض للقاضي الامام علا الدين الملحم وشرح الزبير
 السراجي والفرائض للصدر الشهيد ومنها الفرائض للقاضي علا الدين ملا والحاصل
 الفضل للكرمان والشفاعة للصدر لائمة المعاض وحض الامام الراهل
 ومن كتب اصحاب الشافعي الوسيط والبسيط والوحيد للامام الغزالي والتهذيب

الكفاية والمذلل والعدة وكتاب في دفترين في مذهب مالك ومن كتب اللغة
 الصحاح ودنوان الادب والطلبة والمغرب والتاجان وادب الكتاب
 وكتاب الكتاب والمفضل وغيرهما ومن شرح المنظومة المخصوص بها
 الشعر والمختلف وشرح قاضي خان وشرح الامام السعدي وشرح لغز بلقيس
 لبعض المشايخ والعون لفتح الاسلام علا الدين المرزوي ومن القفا مشير
 الماويلا للامام الهداية منصور المايزندي والاشفاق وكشف البيان
 للقبلي واما زالميان والجامع في الفتوى والكشاف واما ختمت فموسى
 المكتب بالنفا سير لم يكون ختامه بالمشكل وفي ذلك فليتنا فسر المتناضون وكان
 تحتها محاسن مصفات بولا فصبها صبره وسبكت بابع مولانا فاني
 نعمة نصار والله للهدى شروع بمنزله للهدى من الناظر والمخالفات حادة للهدى
 الناضر ومن ينظر فيها بعض الاوصاف وبتبع التعتت حان اعلم ان هذا من كتاب
 اللطائف وبواكب الظراف ما تنهى الانفس ولهذا لا عين والشمس من كل
 من طالعها غلطان يبتغي عنها وان عثر فيها على عثره بعزها ونعمها
 فارس ممن له اذنت واقل لرم ان بعدد في فيها فانه بحر باطن فخر ظاهر و
 عرف ورحمة وافق بكم زنا ان معنى بها وجمع المسلمين والدارين وفضل
 ما مؤن والرم مشول وتم الجمع في جمع عظيم محتانه فخار اخفى في يوم الاصحى بعد
 صلوة العبد في زمان خلص الله تعالى خليفه عليه من نكاح البلية الدنيا والآخرة
 الدنيا وشرف ولد ما يزال القدا وبتنا بانه في كتابه الكرم فقله قد بيناه بلغ

عظمه وذلك في سنة ست وستين وستة
 والخمسة رب العالمين والصلوة على نبينا
 محمد وآله وبركاته
 الخيوم الدين وجمع الكتب المذكورة
 في مائة وبيفم اللباب على
 لله تعالى وقت الضمير للجمعة
 على يد اصف عبد الله
 ولعهم البية

777

هذا الكتاب
 من كتب
 الفقه
 والاصول
 والفتاوى
 والحدود
 والسياسة
 والادب
 والعلوم
 والاعمال
 والادب
 والعلوم
 والاعمال
 والادب
 والعلوم
 والاعمال